

قرار البورصة رقم 99/1 المتعلق بالرسوم المستحقة عن

استخدام الخدمات المشتركة

صيغته المعدلة بقرار مجلس الإدارة المؤرخ في 2023/12/21

قرر مجلس إدارة البورصة في اجتماعه المنعقد في 21 ديسمبر 2023، وفقاً للمادة 67 من القانون 94-117 المؤرخ 14 نوفمبر 1994 المتعلق بإعادة تنظيم السوق المالية، والمادة الأولى من الترتيب العام لبورصة تونس ما يلي:

المادة الأولى:

تحدد نسبة رسوم استخدام الخدمات المشتركة (RUS) بنسبة 0,015% من حجم المعاملة. وتكون هذه الرسوم مستحقة للبورصة من قبل الوسيط المشارك في المعاملة. يتم تخفيض هذا المعدل إلى 0,00015% للأوراق المالية المدرجة في البورصة بخلاف سندات رأس المال.

لا يجوز أن تتجاوز الرسوم لكل معاملة على العمليات المتداولة في السوق، بالنسبة للوسيط المشتري والوسيط البائع، 2000 دينار لسندات رأس المال و375 دينار للأوراق المالية الأخرى. لا يجوز أن تتجاوز الرسوم على المعاملة بالنسبة للعمليات المسجلة في البورصة، بالنسبة للوسيط المشتري والوسيط البائع، 2000 دينار بالنسبة لسندات رأس المال و37,500 دينار بالنسبة للأوراق المالية الأخرى.

المادة 2

يتم احتساب الرسوم على استخدام الخدمات المشتركة (RUS) ودفعتها كما هو معمول به بالنسبة للعمليات على المعاملات في البورصة.

المادة 3

يبدأ نفاذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ 02 جانفي 2024.